

[036-459] في أحد المساجد يؤذن الأذان الثاني ليوم الجمعة

قبل أذان الظهر بنحو ربع ساعة، فما الحكم؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول في احد المساجد يؤذن الاذان الثاني ليوم الجمعة قبل اذان الظهر الذي في التقويم بنحو ربع ساعة ولما سئل احد القائمين على هذا المسجد عن ذلك اجاب بان للجمعة احكاما خاصة - 00:00:00 فهل هذا الفعل صحيح؟ وهل اذا صلت النساء الظهر بعد هذا الاذان مباشرة تكون صلاتهن صحيحة يوم الجمعة يجوز الاذان قبل الوقت وهو الاذان الاول لاجل تنبيه الناس للذهاب للجمعة. وهذا الاذان - 00:00:20 حصل على عهد عثمان رضي الله عنه الخليفة الثالث من الخلفاء الراشدين. لما كثر الناس في المدينة المساكن ورأى ان الناس ينشغلون بالبيع والشراء والزراعة امر بالاذان الاول من اجل يتنبه الناس لقرب صلاة الجمعة - 00:00:37 ويذهبون لها فلا بأس يوم الجمعة انه يكون هناك اذان اول مثل الفجر يكون فيها اذان اول في اخر الليل قبل الفجر لاجل يستيقظ الناس ويتهيؤون لصلاة الفجر ومن اجل ان الي - 00:00:59 يعرف ان الفجر قريب فيوتر. فهاتان الصلاتان صلاة الفجر وصلاة الجمعة يستحب جعل اذان اول قبل الاذان الذي على دخول الوقت اذان الظهر هو الاذان الذي عندما يدخل الخطيب هذا اذان الظهر. اما الذي قبله هذا الاذان الاول - 00:01:18 ولا ينبغي ان يكون ما بين الاذنين متقارب. ينبغي يقدم الاذان الاول بساعة على الاقل بساعة او اكثر حتى يتهيأ الناس لصلاة الجمعة نعم لكن الاذان الاول ما يصلى بعده ما تجوز ما يجوز للنساء يصلن بعد الاذان الاول لانه لم يدخل الوقت وقت الظهر هن - 00:01:45 الظهر الظهر ما دخل وقته. نعم السؤال السائل احسن الله اليك في من يؤذن الاذان الثاني قبل وقته نعم السؤال السائل الاذان الثاني ما يجوز قول الوقت ما يجوز الاذان الثاني قبل الوقت انما عند دخول الامام - 00:02:09 اذا دخل الامام وجلس على المنبر يؤذن هكذا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. والامام انما يدخل على دخول الوقت. دخول وقت الظهر نعم - 00:02:30